رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

هل ستر وجه المرأة واجب في الإسلام ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هل ستر الوجه واجب في الاسلام. الحمد لله نعم. يجب على المرأة ان تستر وجهها في الاسلام عن الرجال الاجانب - 00:00:00

ولا يجوز لها ان تكشفه الا في حالات الضرورة او الحاجة الملحة كعلاج ونحوه. واما في حال السعة والاختيار فيجب عليها حال خروجها من بيتها ان تستر وجهها عن ما لا عن من لا يحل النظر - 00:00:20

عما عن من لا يحل له النظر اليها. والدليل على ذلك من الكتاب والسنة. فاما من الكتاب قول الله تبارك وتعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم - 00:00:40

وقلوبهن فهذا امر امر الله عز وجل به نساء النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة. اذا ارادوا ان اسألوا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز لهم ان يسألوهن مباشرة كفاحا بلا حجاب بل لا بد ان يكون السؤال - 00:01:00

هل من وراء حجاب؟ والمقصود به الحجاب الكامل الذي يشمل تغطية الوجه بالاصالة؟ فاذا كان هذا الامر متوجها لاطهر نساء العالمين. واطهر رجال العالمين من هذه الامة. فلا جرم ان غيرهن - 00:01:20

من النساء وغيرهم من الرجال يدخلون فيه من باب من باب اولى. وهي اية محكمة فوجب الاخذ بها والتعويل عليها ولا يجوز اهمالها. ومن الادلة كذلك قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن. ذلك - 00:01:40

كأدنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما. وكان الله غفورا رحيما. فقد امر الله عز وجل جاء المؤمنين اذا خرجن من بيوتهن في حاجة ان يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب. وان - 00:02:10

ما يجوز لهن ابداء عين واحدة حتى تنظرا وتبصر طريقها فقط. فلا يجوز للمرأة ان تخرج بلا حجاب وكذلك من الادلة يقول الله تبارك وتعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها - 00:02:30

قد روي عن ابن مسعود تفسير هذه الزينة بانها الثياب. وقال الله تبارك وتعالى ايضا وليضربن يضربن بخمرهن على جيوبهن. اي وليلقينا خمورهن على جيوبهن ليسترن بذلك شعورهن واعناقهن ووجوههن. وقال الله - 00:02:50

تبارك وتعالى ايضا ناهيا المرأة ان تضرب برجلها حتى لا تبين زينة خلخالها لا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن. فاذا كان الله عز وجل قد امر المرأة الا تضرب برجلها - 00:03:20

حتى لا تبدو شيء من زينة قدمها من خلخال وبياض ونحوه. فكيف يجيز لها بعد ذلك ان تكشف وجهها الذي هو مجمع الحصن والجمال. فاذا امرت المرأة بستر زينة قدمها - 00:03:40

افيجوز لها شرعا ان تبدي زينة وجهها. لا جرم ان هذا لا يمكن في حكمة الله عز وشرعه وكذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه الامام الترمذي وهو حديث حسن جيد - 00:04:00

المرأة عورة. فاذا خرجت استشرفها الشيطان. ففي هذا الحديث لم يستثني النبي صلى الله عليه وسلم من بدن المرأة لا وجها ولا غيره. فاذا كانت المرأة مأمورة بستر جسدها لانها عورة فسترها لوجهها - 00:04:20

في ذلك من باب اولى. وكذلك فعل عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة الافك والحديث قد اخرجه الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما قالت عائشة وكان صفوان بن المعطل رضي الله عنه من وراء الجيش - 00:04:40

فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم. فاتاني فعرفني حين رآني وكان يراني قبل الحجاب. فاستيقظت باسترجاعه حين

عرفني فخمرت وجهي عنه بجلبابي. فخمرت وجهي عنه بجلبابي. وكذلك في وجه الدلالة من هذا الحديث واضح. وكذلك في الحديث عن عائشة - 00:05:00

رضي الله عنها قالت كان الركبان يمرون بنا ونحن محرمات مع الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا حاذونا سدلت احدانا جلبابها على وجهها من رأسها فاذا جاوزونا كشفنا. وهذا الحديث - 00:05:30

حديث جيد رواه الامام احمد وابو داوود وابن ماجة. وكذلك في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله الله عليه وسلم قال ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسترها كان يسترها حين نظرت - 00:05:50

الى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد. والحديث في الصحيحين قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد. هذا ستر لها حتى لا يراها الرجال. وكذلك في - 00:06:10

ابن عمر في صحيح الامام البخاري يقول النبي صلى الله عليه وسلم في شأن المرأة المحرمة ولا تنتقب المحرمة ولا تلبس قفازين فهذا دليل على ان غير المحرمة من شأنها وعادتها وما امرت به شرعا انها تنتقب - 00:06:30

وتلبس القفازين. اذ لو كانت المرأة في العهد النبوي لا تستر وجهها بالنقاب وليس من عادتها لبس القفازين لما كان هذا التنبيه من النبي صلى الله عليه وسلم داع. هذا مما يدل على ان النقاب والقفازين كانا - 00:06:50

معروفين في النساء اللاتي لم يدخلن في الاحرام والنسك. وذلك يقتضي ستر وجوههن وايديهن. وكذلك في الحديث عن جابر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة - 00:07:10

فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها فليفعل. يقول جابر رضي الله عنه فخطبت امرأة فكنت اتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني الى نكاحها. وهذا الحديث رواه الامام احمد باسناد على شرط الامام مسلم رحمه الله - 00:07:30

فلو كان من عادة المرأة في العهد النبوي كشف وجهها لما تكلف جابر ان يتخبأ لها اي يتخبأ لها. والا لكفاه ان يلقاها في الشارع فينظر الى وجهها ولا داعي الى ان يختبئا حتى ينظر منها ما يدعوه الى نكاحها. ما يدعوه - 00:07:50

الى نكاحها والادلة في ذلك كثيرة على كل حال. فهذا جواب السائل هل ثبت في الكتاب والسنة دليل على وجوب ستر المرأة فاقول نعم بل انه لم يثبت بل ان الادلة لم تقتصر على الكتاب والسنة. بل النظر والعقل الصريح والاعتبار الصريح دل ايضا على ذلك - 00:08:10

وهي ان كل طريق يفضي الى الفتنة فالواجب سد. واعظم طريق للفتنة ابداء زينة الوجه. كما لا يخفى على احد كما لا يخفى على احد لا سيما في زمن ضعف فيه وازع الدين وكثرت فيه من الشباب تتبع عورات المسلمين. فاذا - 00:08:30

المرأة لوجهها متزينة او غير متزينة مما يفضي الى الوقوع في الفتنة وفي الامر الذي لا ينبغي وكل طريق افضى الى الحرام فهو حرام ووسائل الحرام حرام وسد الذرائع ربع الدين. سد الذرائع ربع الدين فالواجب - 00:08:50

على المرأة ان تتقي الله في ستر وجهها وان تحمي مجتمعها بتغطية زينة وجهها. وان تتقي الله وان تتعبد الله عز وجل اه المحافظة على جلباب جلبابها وستر على سترها وجلباب حيائها. ولتعلم المرأة - 00:09:10

انها مذ تضع الغطاء على وجهها وقلم الحسنات يكتب لها. طال زمن وضعه او قصر حتى لو ذهبت في طريق عشر ساعات فان قلم الحسنات يكتب لها حسنات عظيمة جدا ما دامت تنوي - 00:09:30

لله عز وجل بامتثال امره في الحجاب والله اعلم - 00:09:50